

تجديد الترخيص للشركات العاملة في قطاع النقل البحري خارج منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.

وصف الإجراء :

- تقديم طلب
- الكشف على موقع الشركة
- دفع الرسوم المقررة .
- إصدار شهادة مزاولة المهنة.

الوثائق المطلوبة والشروط :

- مكتب مناسب مجهز بالخدمات واجهزة الاتصال .
- صورة مصدقة عن السجل التجاري الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة.
- صورة عن سند الملكية او عقد الايجار
- صورة عن رخصة المهنة
- صورته عن عقود العمل للموظفين الجدد
- كفالة مؤسسة الموانئ / لشركات الوكالات الملاحية .
- انتساب نقابة ملاحه الاردن لشركات الوكالات الملاحية

الرسوم : - (250) دينار اردني .

الزمن المستغرق لإنجاز الخدمة : ساعتان بعد استيفاء الشروط والوثائق المطلوبة .

هل يمكن إنجاز الخدمة إلكترونياً : لا